

شرح ابن عقيل

وأما المضاف فيجوز فيه الأمران النصب والجر على السواء فتقول ضربت ابني تأديبه
ولتأديبه وهذا قد يفهم من كلام المصنف لأنه لما ذكر أنه يقل جر المجرد ونصب المصاحب للألف
واللام علم أن المضاف لا يقل فيه واحد منهما بل يكثر فيه الأمران ومما جاء منصوبا قوله
تعالى (يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر الموت) ومنه قوله 165 - .
(وأغفر عوراء الكريم ادخاره ... وأعرض عن شتم اللئيم تكرما)